

***نظام رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٠
نظام الضريبة الخاصة وتعديلاته
حتى تاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢١**

المادة (١)

يسمى هذا النظام (نظام الضريبة الخاصة لسنة ٢٠٠٠).

المادة (٢)

تعني كلمة القيمة حيالاً وردت في هذا النظام ما يلي:

- ١ - الثمن الذي يتلزم المشتري بدفعه للبائع مقابل السلعة أو الخدمة.
- ٢ - القيمة المتخذة أساساً لتحديد الرسوم الجمركية وفقاً لجداول التعرفة المطبقة مضاف إليها أي رسوم وضرائب مستحقة قبل التخلص عليها بالنسبة للسلع المستوردة.

المادة (٣)

٣ تفرض ضريبة خاصة على استيراد وبيع السلع والخدمات الواردة أدناه حسب وحدة الاستيفاء بالنسبة أو القيمة أو المبلغ المبين أعلاه كل منها:

* نشر النظام الأصلي في عدد الجريدة الرسمية ٤٤٧١ بتاريخ ٢٠٠١/١٢ وطرأ عليه عدة تعديلات بموجب الأنظمة المعدلة التالية:
النظام المعدل رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢ المنشور في عدد الجريدة الرسمية ٤٥٣٣ بتاريخ ٢٠٠٢-٠٢-١٧
النظام المعدل رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٣ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٤٥٩٧ بتاريخ ٢٠٠٣-٠٥-١٥
النظام المعدل رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٥ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٤٧٥٠ بتاريخ ٢٠٠٥-٠٥-٠٣
النظام المعدل رقم ١ لسنة ٢٠٠٦ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٤٧٤١ بتاريخ ٢٠٠٦-٠١-١٦
النظام المعدل رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٦ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٤٧٥٨ بتاريخ ٢٠٠٦-٠٥-٠١
النظام المعدل رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٧ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٤٨٥٣ بتاريخ ٢٠٠٧-١٠-٠١
النظام المعدل رقم ٢ لسنة ٢٠١٠ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٠٠٧ بتاريخ ٢٠١٠-٠١-٠٣
النظام المعدل رقم ٤ لسنة ٢٠١٠ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٠١٢ بتاريخ ٢٠١٠-٠٢-٠١
النظام المعدل رقم ٨ لسنة ٢٠١٠ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٠١٦ بتاريخ ٢٠١٠-٠٣-٠١
النظام المعدل رقم ١٠ لسنة ٢٠١٠ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٠١٨ بتاريخ ٢٠١٠-٠٣-٠٧
النظام المعدل رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٠ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٠٣٧ بتاريخ ٢٠١٠-٠٦-١٦
النظام المعدل رقم ١٣ لسنة ٢٠١٣ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٢٥٠ بتاريخ ٢٠١٣-٠٢-١٤
النظام المعدل رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٢ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥١٦٥ بتاريخ ٢٠١٢-٠٧-٠١
النظام المعدل رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٣ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٢٢٩ بتاريخ ٢٠١٣-٠٧-١٠
النظام المعدل رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٤ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٢٦٩ بتاريخ ٢٠١٤-٠٢-٠٤
النظام المعدل رقم ٨٠ لسنة ٢٠١٥ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٣٥٦ بتاريخ ٢٠١٥-٠٩-٠١
النظام المعدل رقم ١ لسنة ٢٠١٦ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٣٧٧ بتاريخ ٢٠١٦-٠١-١٧
النظام المعدل رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٦ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٣٨٧ بتاريخ ٢٠١٦-٠٣-١٦
النظام المعدل رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٦ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٤١٣ بتاريخ ٢٠١٦-٠٨-٠١
النظام المعدل رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٤٤٢ بتاريخ ٢٠١٧-٠٢-١٢
النظام المعدل رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٧ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٤٨٣ بتاريخ ٢٠١٧-١٠-٠١
النظام المعدل رقم ٣ لسنة ٢٠١٨ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٤٩٦ بتاريخ ٢٠١٨-٠١-١٦
النظام المعدل رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٨ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٥١٣ بتاريخ ٢٠١٨-٠٥-٠٢
النظام المعدل رقم ١٤٤ لسنة ٢٠١٨ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٥٥١ بتاريخ ٢٠١٨-١٢-٢٧
النظام المعدل رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٩ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٥٧٢ بتاريخ ٢٠١٩-٠٥-٠١
النظام المعدل رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٩ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٥٧٨ بتاريخ ٢٠١٩-٠٦-٠٢
النظام المعدل رقم ١٦٤ لسنة ٢٠١٩ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٦٠٩ بتاريخ ٢٠١٩-١١-٢٤
النظام المعدل رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٤ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٩٤٩ بتاريخ ٢٠٢٤-٠٩-١٢
النظام المعدل رقم ١١٧ لسنة ٢٠٢٤ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٥٩٧١ بتاريخ ٢٠٢٤-١٢-٣١
النظام المعدل رقم ٩٩ لسنة ٢٠٢٥ المنصور في عدد الجريدة الرسمية ٦٠٢٥ بتاريخ ٢٠٢٥-١٢-٢١

^١ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٣.

^٢ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٣.

الرقم	السلعة/ الخدمة	وحدة الاستيفاء	الضريبة الخاصة
-١	زيوت التشحيم المعدنية ومحضرات مواد التشحيم المكونة من زيوت التشحيم المعدنية ومواد مضافة على أن لا يقل محتوياتها عن (%) ٧٠ وزنا من زيوت نفطية أو من زيوت معدنية.	لتر	صفر
-٢	أ- الجعة بکحول ب-الجعة بدون کحول	لتر	٢٢٥٠ فلس صفر
-٣	المسكرات و المشروبات الكحولية بما في ذلك الأتبدة والمشروبات المخمرة الأخرى.	لتر	٥٥٠٠ فلس
-٤	التبغ ومصنوعاته: ١- تبغ أرجيله (الشيشة): ٢- المعسل.	غرام ١٠٠	١٢٠٠ فلس
	ب- السجائر : ١- المطروحة للاستهلاك المحلي وحسب سعر البيع للمستهلك بالفلس: ٢٠٠٠ فمادون	غرام ١٠٠	١٣٠٠ فلس
٤١٢ فلس مضافا إليها المبالغ التالية:			
<u>فلس</u>			
٦٣٣			
٦٥٥			
٦٧٧			
٦٩٩			
٧٢١			
٧٤٣			
٧٦٥			
٧٨٧			
٨٠٩			
٨٣١			
٨٥٣			
٨٧٥			
٨٩٧			
٩١٩			
٩٤١			
٩٦٣			
٩٨٥			
١٠٠٧			
١٠٢٩			
١٠٥١			

١ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٧ .

٢ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٦ .

٣ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٦ .

٤ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٣ لسنة ٢٠١٨ والنظام المعدل رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٤ .

٥ عدل الضريبة بموجب النظام المعدل رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٤ .

١٠٧٣			٢٧٠٠	
١٠٩٥			٢٧٥٠	
١١١٧			٢٨٠٠	
١١٣٩			٢٨٥٠	
١١٦١			٢٩٠٠	
١١٨٣			٢٩٥٠	
١٢٠٥			٣٠٠	
١٢٢٧			٣٠٥	
١٢٤٩			٣١٠	
١٢٧١			٣١٥	
١٢٩٣			٣٢٠	
١٣١٥			٣٢٥	٣٢٥٠ فما فوق
٣٣٠ فلس	علبة سعة (٢٠) سيجارة		٢- المسلمة للقوات المسلحة الأردنية والأمن العام والمخابرات العامة والدفاع المدني وقواتدرك.	
١٥٠٠ فلس	١٠ غرام		ج- لفاف غليظة بأنواعه (السيجار).	
٢٥٠٠ فلس	٢٠ غرام		١- د- تبغ للتدخين (للغليون أو لف). ٢- هـ	
٣٠٠ فلس مضاف إليها المبالغ التالية:	علبة سعة (٢٠) سيجارة		١- منتجات التبغ المعد للتسخين وحسب سعر البيع للمستهلك بالفلس: ٤-	
٤٥٠			٢٠٠	
٥٥٠			٢٢٥	
٦٠٠			٢٥٠	فاكثر
١٠٠٠ فلس	الجهاز الواحد		٢٣- أجهزة تسخين منتجات التبغ المعد للتسخين. ٤- السجائر الالكترونية :	
١٥٠٠ فلس	لكل واحد مليلتر		١- السجائر الالكترونية مع سائل.	
١٠٠٠ فلس	الجهاز الواحد		٢- السجائر الالكترونية بدون سائل.	
٥٠٠ فلس	لكل واحد مليلتر		٣- السوائل المستخدمة في السجائر الالكترونية. ٤- يراعى عند احتساب نسب الضريبة أعلى الأوزان، وفي حال زاد أو نقص عن الأوزان المحددة يتم استيفاء الضريبة بنسبة وتناسب.	

^١ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٩.

^٢ أضيف النص بموجب النظام المعدل رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٩ وعدل بالنظام المعدل رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٤.

^٣ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٩٩ لسنة ٢٠٢٥.

^٤ أضيف النص بموجب النظام المعدل رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٩ وعدل بالنظام المعدل رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٤ وعدل بموجب النظام المعدل رقم ٩٩ لسنة ٢٠٢٥.

١	٤٧%	القيمة	<p>أ- سيارات ركوب (خاصة) و غيرها من العربات السيارة المصممة أساساً لنقل الأشخاص بما في ذلك: سيارات الستايشن وسيارات السباق المستوردة والمصنعة محلياً (عدا التي تعمل جزئياً أو كلياً على الكهرباء ، أو المصممة للاستعمال خارج الطرق العامة ، أو المعدة إعداداً خاصاً لتقاد باليدين دون الرجال لاستعمال المقدعين ، أو المعدة لاستعمالها للإسعاف ونقل الموتى) ولم يمض على تاريخ تصنيعها مدة تزيد على (٥) سنوات.</p>	
٣	٩٤,٤٥%	القيمة	<p>ب- سيارات ركوب (خاصة) وغيرها من العربات السيارة المصممة أساساً لنقل الأشخاص بما في ذلك سيارات الستايشن وسيارات السباق المستوردة والمصنعة محلياً (عدا التي تعمل جزئياً أو كلياً على الكهرباء أو المصممة للاستعمال خارج الطرق العامة أو المعدة إعداداً خاصاً لتقاد باليدين دون الرجال لاستعمال المقدعين أو المعدة لاستعمالها للإسعاف ونقل الموتى والسيارات المنصوص عليها في الفقرة (و) من هذا البند والسيارات المصممة للرحلات ومضي على تاريخ تصنيعها مدة تزيد على خمس سنوات.</p>	
٤ ج				
٢٠٢٧ و ما يليها	الضريبة الخاصة ٢٠٢٦	الضريبة الخاصة ٢٠٢٥		
١٥%	١٢%	١٠%	القيمة	<p>١- السيارات المصممة ل تعمل كلياً على الكهرباء ولا تتجاوز قيمتها الجمركية (١٠٠٠) دينار .</p>
٤٠%	٣٥%	٣٠%	القيمة	<p>٢- السيارات المصممة ل تعمل كلياً على الكهرباء والتي تزيد قيمتها الجمركية على (١٠٠٠) دينار ولا تتجاوز (٢٥٠٠) دينار .</p>
٥٥%	٤٥%	٤٠%	القيمة	<p>٣- السيارات المصممة ل تعمل كلياً على الكهرباء والتي تتجاوز قيمتها الجمركية (٢٥٠٠٠) دينار .</p>

^١ عدل بموجب النظام المعدل رقم ١٦٤ لسنة ٢٠١٩ والنظام المعدل رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٤ والنظام المعدل رقم ١١٧ لسنة ٢٠٢٤.

٢٠١٦ لسنة ١ رقم المعدل النظام بموجب النص عدل.

٢٠١٩ لسنة ١٦٤ رقم العدال النص بموجب النظام المعدل رقم .

٤؛ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ١٦٤ لسنة ٢٠١٩ و

٤عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ١٦٤ لسنة ٢٠١٩ والنظام المعدل رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٤ والنظام المعدل رقم ١١٧ لسنة ٢٠٢٤.

١٦%	القيمة	د- سيارات معدة لنقل عشرة أشخاص أو أكثر بما في ذلك السائق، وسيارات نقل البضائع، والسيارات للاستعمالات الخاصة، ومضى على تاريخ تصنيعها (٥) خمس سنوات فأكثر والخاضعة للبنود (٨٧٠٢)، (٤)، (٨٧٠٥) من جداول التعريفة الجمركية.
٦٠٪	القيمة	١- هـ- السيارات التي تعمل جزئياً على الكهرباء (المهجنة) منها بلغت سعة المحرك والتي تدرج تحت بند التعريفة الجمركية (٨٧٠٣).
٦٠٪	القيمة	٣- و- السيارات الكلاسيكية والتراثية التي تدرج تحت بند التعريفة الجمركية رقم (٨٧٠٣) والمستوردة وفقاً لتوصية مدير عام متحف السيارات. الملكي موافقة وزير الداخلية.
٥٥٪	القيمة	٠- ز- السيارات التي تعمل كلياً على الكهرباء وتستخدم مصدر طاقة آخر لتوليدها.
٢٦٪ ٢٦٠٠ فلس	القيمة	أ- خدمة اشتراك الهاتف المتنقل والراديو المتنقل المؤجلة الدفع أو المدفوعة مسبقاً. ب- مع مراعاة أحكام الفقرة (أ) من هذا البند، خدمة اشتراك الهاتف المتنقل عن كل خط بيع اعتباراً من تاريخ ٢٠١٧/٢/١٥.
-		-
صفر	اللتر السائب	الكحول الإيثيلي غير المعطر.

١٤٢٠٢٤ لسنة ٦٢ رقم المعدل النص بموجب النظام العدل .

١٧) عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ١٦٤ لسنة ٢٠١٩ والنظام المعدل رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٤.

٢٠١٥ لسنة ٨٠ رقم نظام معدل بموجب النص أضيف

٢٠٢٤ لسنة ١١٧ رقم النظام المعدل والنص بموجب رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٩

٢٤٢٠٢٤ لسنة رقم ٦٢ نظام المعدل بموجب النص أضيف

٢٠١٧ لسنة ٢٠٠٦ وعدل بالنظام رقم ١ لسنة ٢٠٠٣ أضيف النص بموجب النظام المعدل رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٦ وعدل بالنظام رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧.

٨ ذات مضمون البند (٦) من الجدول للرجوع للنظام المعدل رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٠ والنظام المعدل رقم ٨ لسنة ٢٠١٠.

عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٥.

٦%	سعر البيع أو القيمة	٢- المشتقات النفطية (البروبان والببوتان وما ماثلها من غازات الزيت الخام، أو مزيج من هذه الغازات سواء في الحالة الغازية أو السائلة أو الزيوت الأخرى المماثلة وزيت الغاز أو ديزل المحركات وزيت التزييت (التشحيم) وزيوت الأساس والزيوت المكررة و الممزوجة) باستثناء وقود الطائرات (أفتور و أفكار) والمواد المحددة في الفقرات (ب) و(ج) من هذا البند.	١٩-
٣٧٠ فس ٥٧٥ فس ٧٠٠ فس	لتر لتر لتر	٩٠ البنزين أوكتان ٩٥ البنزين أوكتان ٩٨ البنزين أوكتان	
١٦٥ فس	لتر	ج- الديزل.	١٩-
١٦٥ فس	لتر	د- الكاز	
٦٠ دينار	طن	ه- الغاز البترولي المسال الخاضع للبندين (٢٧١١,١١) و (٢٧١١,٢١) من التعريفة الجمركية.	
٤٥ دينار	طن	و- أسفلت.	
٢٠ دينار	طن	ز- زيت الوقود (فيول أويل ثقيل).	
١٦%	سعر البيع أو القيمة	ح- متبقى التقطير الفراغي (V.R)	
٤٠ دينار	الذكرة	١٠- تذاكر السفر بالجو إلى خارج المملكة التي تتضمن مقطع مغادرة من أي مطارات المملكة بغض النظر عن مكان وتاريخ وجهة إصدار التذكرة.	١٠-
٢٥%	القيمة	العطور	١١-
٢٥%	القيمة	مواد التجميل	١٢-
٥%	القيمة	أحجار كريمة وشبه كريمة	١٣-
٢٠%	القيمة	تحف فنية وقطع أثرية	١٤-
٥%	القيمة	أدوات موسيقية وأجزاؤها ولوازمها	١٥-
١٦%	القيمة	أجهزة الهواتف الخلوية بما فيها الهواتف الذكية	١٦-

١- عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ١٠١٩ لسنة ٢٠١٩.

٢- أضيف النص بموجب النظام المعدل رقم ٢٠١٠ لسنة ٢٠١٠.

٣- أضيف النص بموجب النظام المعدل رقم ٢ لسنة ٢٠١٠.

٤- عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٤ لسنة ٢٠١٢.

٥- أضيفت البنود من ١١ إلى ٢٣ بموجب النظام المعدل رقم ١٣ لسنة ٢٠١٣ مع مراعاة البند (٧) المعدل بموجب النظام المعدل رقم

٦- لسنة ٢٠١٠ والنظام المعدل رقم ٨ لسنة ٢٠١٠.

٧- عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٩.

%٢٠	القيمة	أغذية فقط والكلاب	-١٧
%٢٠	القيمة	أسماك الزينة	-١٨
%٢٠	القيمة	لؤلؤ طبيعي أو مستنبت	-١٩
%٢٠	القيمة	أزهار اصطناعية وزينة	-٢٠
%١٠	القيمة	الماس	-٢١
%٢٥	القيمة	ملابس جلد طبيعي وفرو	-٢٢
%١٥	القيمة	المشروبات الغازية باستثناء الكحولية منها.	-٢٣

٣ المادة (٤)

يستمر العمل بتعليمات استيفاء وتوريد الضريبة الإضافية على تذاكر السفر بالجو رقم (١) لسنة ٢٠٠٠ ، كما يستمر العمل بتعليمات استيفاء وتوريد الضريبة الإضافية على المغادرين رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ إلى أن تلغى أو تستبدل بغيرها مع اعتبار الضريبة الإضافية على المغادرين جواً وضريبة تذاكر السفر بالجو بمثابة ضريبة مبيعات خاصة حسب مقتضى الحال والمعنى المقصود بهذا النظام.

^١ عدل النص بموجب النظام المعدل رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٨.

^٢ أضيف النص بموجب النظام المعدل رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ وعدل بموجب النظام المعدل رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٧ وعدلت نسبة الضريبة بموجب النظام المعدل رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٨.

^٣ أضيف النص بموجب النظام المعدل رقم ٢ لسنة ٢٠١٠ ، مع ملحوظة: تم إلغاء قانون الضريبة الإضافية رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ اعتبارا من ٢٠١٠/١١ بموجب المادة (١) من القانون المؤقت المعدل لقانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٩ واستبدلت التعليمات المشار إليها في هذه المادة بتعليمات الضريبة الخاصة على تذاكر السفر بالجو إلى خارج المملكة رقم (٣) لسنة ٢٠١٠ المعتمد بها منذ تاريخ ٢٠١٠/١٢/١ ، للرجوع للصفحة ١٠١.